

٢٨٤٥٨

٢٠٢١/٨/٣١

إلى / محافظة صلاح الدين / دائرة الشؤون الادارية والمالية / قسم الحاسبة

م / استفسار

تحية طيبة:-

كتابكم المرقم ٢٨٥٢ في ٢٠٢١/٧/٢٦ بخصوص امكانية تشغيل العمال باجر الشهري للمشمولين بشبكة الحماية الاجتماعية نبدي الآتي :-

من حيث المبدأ" فإنه من غير الجائز تقاضي راتب عن وظيفتين من الدولة في أن واحد

استرشادا بنص المادة (الثالثة والخمسين/١) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن نص المادة (٢٠) من قانون الموازنة الاتحادية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢١ واضح الذي اشار الى عدم جواز الجمع بين راتبي او اكثر لمن يشغل منصب (مدير عام) فأعلى وان المادة اعلاه جاءت مطلقة أي انها شملت جميع الموظفين والمستخدمين .  
..... مع التقدير

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية  
٢٠٢١/٨/